



جامعة تكريت
كلية التربية للبنات
قسم التاريخ

المرحلة: الثالثة

المادة : تاريخ الحضارة العربية

عنوان المحاضرة: النظم المالية

أسم التدريسي : م. م سلوى عبد علي عبد الحميد

الإيميل الجامعي للتدريسي :

Salwa.ali@tu.edu.iq

س1 ا ماهي الإجراءات التي اتبعها الرسول محمد (صل الله عليه وسلم) في الأراضي العربية

وغير العربية وكيف قسمها وفق الآية الكريمة اذكرها ؟

الجواب /

1-الأراضي العربية و سكانها

من العرب اتبع. معها الرسول الاعظم محمد (صلى الله عليه وسلم) فرض عليها العشر بدلاً من الخراج لهدف [OBJ]سياسي اجتماعي لان الخراج يحمل معنى الخضوع والذلة .

2- اما الأراضي الغير عربية سكانها من العرب وقد اتبع معها الرسول (صلى الله عليه وسلم) وادي قرى وقد فتحت عنوة فقسمها الرسول (ص) بين المسلمين بان اعتبرها غنيمة وذلك تبعاً للآية الكريمة : (واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسها وللرسول ولذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل))

فوزع الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) خمس خيبر استناداً إلى ذلك بين

نسائه وذوي قرباه ویتامى ومساكين من المسلمين

كما أعطى منه لرجال مشوا بالصلح بين الرسول (ص) واهل فدك ولرجل من
اهل الحديبية كان غائباً في فتح خيبر .

اما الاربعة اخماس الباقية فقسما بين المسلمين الذين شاركوا في فتحها
لرأجل سهم واحد ، وللفارس ثلاثة أسهم سهم له
وسهمان لفرسه .

لكن الضرورة جعلت الرسول (ص) يعدل عن إجرائه هذا ويعطي الارض
لأصحابها الأصليين

على ان يدفعوا للمسلمين نصف الحاصل . وقد كان ذلك بسبب

قلة الايدي العاملة ، وقلة خبرة العرب بالزراعة

وقد اشترط عليهم انه اذا شاء ان يخرجهم من ارضهم اخرجهم .

اما أراضي وادى القرى فقد فتحت

عنوة كذلك واصاب منها المسلمين

أثاثاً ومتاعاً فأخذ الرسول ذلك وقسمه كغنيمة بين المسلمين ،

أما الارض و النخل فتكرهه في ايدي اليهود وعاملهم معاملة اهل خيبر في ذلك اي

قاسمهم على النصف .

س2/عرفي صوافي الامام

وماهي صوافي الإمام ؟

الجواب /

وهي الأراضي الخاصة بالخليفة اي التي هي ملك الدولة وكان يطلق عليها

اسم (صوافي الامام) وتشمل ، عشرة انواع من الاراضي هي :

1- أراضي كسرى

2-أراضي غيره من أفراد العائلة المالكة

3- اوقاف بيوت النيران

4- الآجام

5 أراضي من قتل بالحرب

6 - مغايض الماء

7- أراضي من هرب من اهل البلاد

8 - كل صافية اصطفاها كسرى

9 - اوقاف البريد

10- المستنقعات

وكل وارد هذه الصوافي سبعة ملايين درهم سنوياً .

س3 / ما هي الإجراءات التي اتبعها الخليفة عمر بن الخطاب (رض) في جباية

الضرائب في الجزيرة العربية اكتب ما تعرفين

عنها ؟

الجواب/

فرض الخليفة عمر الخطاب (رض)

الجزية في الرقة وقرقيسياً بالنوع والنقد فكانت ديناراً واحداً في كل سنة مع اقضه

من قمح وشيء من الزيت والخل والعسل،

وأعفى النساء والصبيان منها وعقد مع الرها (الصلح الأكبر)

الذي صار بموجبه كل رجل يدفع ديناراً واحداً ومدين من القمح، وعليهم ارشاد

الضال و اصلاح الجسور .

وقد صار هذا الصلح مَثَلاً

يحتذى به في كافة أنحاء منطقة الجزيرة،

كذلك جعل الضريبة بالنقد وحدد

كميتها بثمان واربعين درهما ، وكانت بعض مناطق الجزيرة تتعامل بالدرهم

الفضي الفارسي والبعض الآخر بالدينار الذهبي البيزنطي لذا فأصبحت تدفع

الضريبة مرة بالدرهم ومرة بالدينار) وكان سعر التبادل (١٢:١) اي ان الدينار

يساوي ١٢ درهما.

س4- تكلمي عن بعض الضرائب في العصر الأموي ؟

الجواب / [O̅B̅]

ارجع الاموين بعض الضرائب الساسانية مثل هدايا النوروز والمهرجان فكانت هذه

الضرائب اعتاد الناس على اهدائها الى ملوك الساسانيين في عيد النوروز

والمهرجان وقد بدأ ذلك في

عهد الخليفة معاوية ابن ابي سفيان حيث بلغ واردها من السواد عشر ملايين

درهم ،

وقد فرضت واحدة على الأراضي القابلة للزراعة زرعت ام لم تزرع كما كانت تؤخذ

رسوم اضافية الى

الخراج وهي ساسانية الاصل وهناك اجور الضريبتين وهي عبارة عن اجرة حزب

النقود لمن عنده ذهب

او فضه ، ويأخذها الى دار الضريبة لتغطية اجور العمال وثمان الحطب وهناك

ثمان الصحف وثمان الرقوق التي كانت تستعمل للكتابة كما فوضوا ضرائب على

بعض الدور وهي ما يطلق عليها اجور البيوت كما وضعت بعض الضرائب على

الصناعات والحرف

س5 / الخليفة عمر بن عبد العزيز ماذا عمل في النظام الاداري ؟

الجواب /

حاول معالجة الازمة حتى يحفظ حقوق بيت المال ويتماشى مع المبادئ

الاسلامية ،

ميز. بين الجزية والخراج اعتبر الجزية ضريبة يدفعها غير المسلم وتسقط عنه
ب الاسلام ،

اما الخراج اعتبره ايجار للأرض وان ارض الخراج كانت اصلا ملكا مشتركاً
للمسلمين جميعا

وانها تركت بيد ملاكها الأجانب يزرعونها مقابل ايجار يدفعونه للدولة
الاسلامية وهو الخراج ولذلك يتوجب على المسلم حين يشتري ارضا خراجيه ان
يدفع خراجها

كإيجار للأرض لكن هذا اخاف الوالى وتدمر الدهاقين في بخارى

وهكذا كان دور الدهاقين عرقلة

محاولة الإصلاح ، وفي عهد نصر بن سيار كانت محاولة لإصلاح مشكلة الضرائب

في خراسان وقد تصرف على صرد سياسة عمر بن عبد العزيز بالعراق فأعفى

المسلمين من الجزية ولم يجد صعوبة في ذلك اذ وجد ثلاثين الفاً من غير

المسلمين رفعت عنهم واعفو المسلمين منها ثم قسم أراضي خراسان إلى مناطق

وفرض على كل منطقته كمية ثابتة تجبى على الارض مهما كان دين مالکها ،

وكان هذا الإجراء ضربه الدهاقين افقدهم جل امتيازاتهم فسارعوا للانضواء تحت

لواء الدعوة العباسية .

اما في مصر لم تنجح سياسة عمر بن عبد العزيز ذلك لاهمية الجزية هناك نسبة لكثرة اهل الذمة فيها .

س6 عرفني ما يأتي .:

1-خراج الوظيفة:

في السواد كان الخراج ياخذ نقداً وتقدر ميميته على المساحة سواء زرعها الارض ام لم تزرع وذلك بموجب الاسس التي وضعها الخليفة عمر الخطاب (رض) وهذا

ما يسمى بخراج الوظيفة.

2- نظام المقاسمة : وهذا النظام الذي أوجده الخليفة المهدي وهو اخذنا نسبة

معينه من الحاصل

كانت تتراوح النصف عل ما سقي سيحاً والثلث على ما سقي بالدوالي، والربع

عل ما سقي بالدواليب مراعيًا تكاليف السقي بنسبة عكسية اي كلما زادت

التكاليف قلت نسبه الخراج وبالعكس .

3- نظام الضمان :

وهو ظمآن خراج منطقة ما من قبل أفراد يدفعون مبلغاً معيناً من المال لقاء

إطلاق أيديهم في الجباية

وهذا النظام معمولاً به خارج العراق بصورة خاصة كما في مصر

ولم ينتشر في العراق الا في أواخر القرن الثالث الهجري - التاسع الميلادي.

4- الايغار :

وهذا النوع من الضمان وهو ان يضمن رجل موسر عن أهل المنطقة برضاهم

خراجها وهذا النوع

يطلق عليه الايغار وهو ما يحبذ ابو يوسف القاضي ولكنه يشترط ان يعين

الخليفة مع الضامن أميناً من قبله .

5- الالغاء : وهو دفع الظلم في الجباية بعض المزارعين إلى

إلحتماء با احد كبار رجال الدولة كالوزير او الوالى مقابل مبلغ من المال سنوياً

وهذا النظام يطلق عليه اسم الإلغاء .

6- ديوان الضياع : وهي الضياع السلطانية أو ضياع الخلافة وهي واسعة ومنتشرة

في العراق والشام ومصر وخراسان واليماة وطبرستان وفارس .

7-الجهبذه:وهي ضريبة جديدة ياخذها الجهابذة الذين كانوا يعطون جباية بعض.
المناطق لقاء سلفة يقدمونها للدولة فقد كانوا يأخذون شيئاً من الناس إضافة إلى
الضريبة الاعتيادية وكانت ثقيلة ويطلق عليها مال الجهابذة .

س 7 / لماذا فرضت ظرائب التجارة ؟ وماذا اراد الخليفة عمر بن الخطاب (رض)
بهذا الأجراء ؟

الجواب / لقد فرضت هذه الضريبة نتيجة تتطور الحياة الاقتصادية في الدولة
الجديدة. فقد كتب. عامل العراق ابو موسى الأشعري إلى إلى الخليفة عمر
الخطاب (رض) إن تجار المسلمين. إذا دخلوا دار الحرب (البلاد غير الإسلامية)
أخذ منهم العشر على تجارتهم ، فأمر الخليفة عامله إن يأخذ مثل ذلك أي العشر
من تجار دار

الحرب إن دخلوا دار الإسلام .

ثم أمر الخليفة عمر الخطاب (رض) بأن يؤخذ ((من تجار أهل

الذمه نصف العُشر ومن تجار المسلمين ربع العشر ((على تجارتهم ، أما

نصارى تغلب فقد عاملهم الخليفة عمر الخطاب

(رض) معامله خاصة حيث أخذ منهم العشر (لأنهم كانوا عرباً قبل

يكونوا نصارى كما عومل تجار دار الحرب الذين يقيمون ستة أشهر يدفعون

العشر أما الذين يقيمون سنه فكانوا يدفعون نصف العُشر ،

ولعل اراد الخلفيه بهذا الإجراء .:

1- الدعاية للأسلام .

2-تنشيط الحركة التجارية

3- والظاهر أن الخليفة عمر الخطاب (رض) لم يضع حد أدب

للأموال التجارية ال رت يمكن اخذ ال رضيبه عليها . هذا وإن ال رضيبه التجارية

تؤخذ مرة واحدة رف السنة